UNHCR
The UN Refugee Agency

حماية اللاجئين والهجرة المختلطة

تحديث 2016

حماية اللاجئين والهجرة المختلطة

تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط

شكر وتقدير

استنادًا إلى الطبعة الأولى من تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط و الصادرة في فبراير 2011، يعتبر هذا التجميع نتاج جهد تعاوني قائم على مساهمات عمليات المفوضية في كل من آسيا وأوروبا والأمريكيتين والشرق الأوسط وشمال إفريقيا، و إفريقيا جنوب الصحراء.

تود شعبة الحماية الدولية أن تشكر، بشكل خاص، الزملاء الكثيرين في المقرات الرئيسية وفي ميدان العمل الذين ساهموا في إعداد هذا التجميع من خلال تبادلهم للخبرات وتوفيرهم للمعلومات ذات الصلة بالممارسات والأدوات التي التي ثبت نجاحها.

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين،
جنيف، ديسمبر 2016

تخصص هذه الوثيقة للتوزيع على نطاق واسع. جميع الحقوق محفوظة.

يسمح بإعادة نسخ هذه الوثيقة وترجمتها دون الحصول على إذن مسبق من جانب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، شريطة أن تُوزَّع جميع الأجزاء مجانا وأن تقر المفوضية بصحتها.

UNHCR©
صورة الغلاف: © UNHCR / أ. ماكونيل

التخطيط والتصميم: باكوس ديزين (BakOS DESIGN)

تصدير

أطلقت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين خطة العمل المكونة من عشرة نقاط للمرة الأولى في عام 2006.[1] وبناءا على اعترافها المتزايد بأنه لم يعد من الممكن متابعة جهود حماية اللاجئين بمعزل عن التعامل مع الاتجاهات والسياسات والإجراءات الأوسع نطاقا المشكلة للتنقل البشري العالمي، فقد اقترحت المفوضية منهجًا واقعيًا وعمليًا ومنطقيًا. وكما جاء في الخطة الأصلية نفسها، بينما يمثل اللاجئون وطالبي اللجوء نسبة صغيرة نسبيًا من الانتقال العالمي للأشخاص، فإنهم يتنقلون بشكل متزايد مقارنةً بمن تختلف أسباب انتقالهم. وبالتالي فإن اللاجئين، الذين لا يستطيعون العودة إلى بلدانهم، يتأثرون مباشرة بسياسات وعمليات إدارة الهجرة.

شهدت السنوات العشر الماضية، في نواح عديدة، توسعا وتعمقا في التحديات التي تسعى خطة النقاط العشر إلى معالجتها. و يواصل النزاع وانتهاكات حقوق الإنسان والتغير البيئي والكوارث الطبيعية في توسيع رقعة النزوح في جميع أنحاء العالم. إذ نزح حوالي 65 مليون شخص قسراً في جميع أنحاء العالم بسبب النزاع أو الاضطهاد، بما في ذلك أكثر من 21 مليون لاجئ معروف، وحوالي 41 مليون نازح داخل بلدانهم.

و في غياب إمكانات أكثر أمناً لطلب اللجوء في بلد آخر، يلجأ العديد من النازحين إلى الهجرة غير الشرعية. و غالبا ما تكون الطرق التي يسلكونها، والميسّرين الذين يلتجئون إليهم، ما يستعان بهم من قبل أشخاص آخرين يبحثون عن فرص إيجاد حياة أفضل لهم ولأسرهم. لا يحتاج جميع الأشخاص المعتمدين بهذه المسالك إلى الحماية الدولية بصفتهم لاجئين، ولكن العديد منهم- بما في ذلك العدد المتزايد من الأطفال أثناء التنقل - قد يجدون أنفسهم في موقف ضعف لأسباب أخرى. وتركز الخطة المكونة من 10 نقاط على الاستجابة لاحتياجات هؤلاء الأشخاص، وضمان الوصول إلى اللجوء لأولئك الذين يحتاجون إليه، والقيام بذلك بطريقة تقر وتكمل اهتمامات الدول فيما يتعلق بإدارة الهجرة. ولهذا أعتقد أن النهج المبيّن في الخطة ليزال من شأنه توفير البوصلة التي تشتد الحاجة إليها من خلال إنارة الطريق نحو استجابات فعلية للنزوح والتنقل البشري مع مراعاة "متطلبات الحماية" .

بعد مرور خمس سنوات على أول تجميع، أجرته منظمة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، للأمثلة العملية *لتطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط* ، فقد تم تحديث هذا التجميع في الوقت الأمثل، في ظل عمل المجتمع الدولي يعمل على تنفيذ التزاماته التاريخية التي اعتنقها في *إعلان نيويورك للاجئين والمهاجرين*، والتي اعتمدتها بالإجماع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في 19 سبتمبر 2016. يتردد صدى مبادئ تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط بقوة مع المبادئ الواردة في الإعلان، والتي تؤكد بشدّة على إطار حماية اللاجئين المنصوص عليه في اتفاقية اللاجئين لعام 1951؛ الذي يقر بالحاجة إلى تعزيز إدارة الهجرة ومعالجة احتياجات المهاجرين في حالات الضعف بشكل خاص، ويدعو إلى إنشاء آليات جديدة لتطبيق المبادئ الأساسية للتعاون الدولي والتضامن وتقاسم المسؤولية لحماية اللاجئين ودعمهم.

[1] اطلع على دليل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، *حماية اللاجئين والهجرة المختلطة: تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط* ، يناير، 2007، الطبعة المنقحة-1، المستنسخة في مرفق هذا التجميع.

وستمثل المجموعة الواسعة من الأمثلة العملية والأدوات المعروضة هنا في نقاطا مرجعية قيّمة بشكل خاص عندما تشرع المفوضية في العمليتين المختلفتين المتوخيتين من قبل الإعلان المتعلق بتطوير كل من الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين، والاتفاق العالمي بشأن الهجرة الآمنة والمنظمة والشرعية التي ستساهم فيها المفوضية بخبرتها الواسعة في مجال الحماية والخبرة الإنسانية، بالتعاون مع الدول و الشركاء الآخرين.

وتُستمَد الأمثلة إلى حد كبير من المدخلات المقدمة من المكاتب الميدانية للمفوضية في جميع أنحاء العالم. كما تقدم الكثير منها شهادة على استمرار أهمية النقطة الأولى - وربما تكون هي النقطة المحورية- في تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط التي تسلط الضوء على الحاجة إلى التعاون الوثيق والشراكة بين مختلف الجهات الفاعلة وأصحاب المصلحة المعنيين في ضمان مراعاة سياسات إدارة الهجرة والممارسات "متطلبات الحماية"، و توفير الحماية والمساعدة للاجئين و للفئات الأخرى التي تعاني من حالات الاستضعاف.

ويطمح هذا التجميع، مثل سابقه، إلى أن يكون من بين الأعمال المستمرة 'قيد الإنجاز'. تهدف الأمثلة، كما هو الحال في النسخة السابقة، إلى تقديم مجموعة واسعة من المشاريع الواعدة عوضا عن الاقتصار على تحديد "أفضل الممارسات". و سيتم إضافة الأمثلة الإضافية إلى بوابة تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط على الإنترنت بمجرد توافرها. وندعو القراء إلى عدم الاقتصار على استخدام الأمثلة المجمعة هنا بوصفها مصدرًا للإلهام في تصميم المبادرات والمشاريع الجديدة فقط، بلادهم نطمح أيضًا في مشاركتهم بأمثلة وأدوات إضافية قد تقدم إلهامًا مشابهًا لغيرهم من العاملين، وتساعدهم على تلبية متطلبات حماية اللاجئين والهجرة المختلطة، ومواجهة تحدياتها في بلدانهم ومناطق عملهم.

جنيف، 28 نوفمبر 2016

فولكر ترك
مساعد المفوض السامي للحماية

المقر الرئيسي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، جنيف

المحتويات

تصدير 4

مقدمة 8

قائمة الاختصارات 10

التعاون فيما بين الشركاء الرئيسيين 11

التعاون على المستوى الوطني 16

التعاون على المستوى الإقليمي 21

التعاون على المستوى العالمي 32

جمع البيانات وتحليلها 37

جمع البيانات وتحليلها في سياقات الهجرة المختلطة: بعض الاعتبارات الرئيسية 42

أمثلة لجمع البيانات وتحليلها في سياقات الهجرة المختلطة 48

نظم الدخول المراعية لمتطلبات الحماية 65

نشر التزامات الحماية لمسئولي الدخول أصحاب الاتصال الأول 70

مساعدة مسئولي الدخول في تحديد وإحالة طالبي اللجوء، وغيرهم من الأشخاص ذوي احتياجات الحماية الخاصة إلى السلطات المسئولة 72

التدريب 77

إقامة الحوار والتعاون بين مسئولي الدخول والجهات الإنسانية الفاعلة 82

تضمين شركات النقل وغيرهم من الجهات الفاعلة الخاصة في استراتيجيات الحماية 86

ضمان التعاون عبر الحدودي في مجال الحماية، متضمنًا سياق الإنقاذ في العمليات البحرية 88

إعداد آليات المراقبة المستقلة 91

ترتيبات الاستقبال 95

ترتيبات الاستقبال المقدمة في مراكز الاستقبال 100

أمثلة عملية لترتيبات الاستقبال 102

آليات الفحص والإحالة 111

اقتراحات عمليّة لتصميم آلية الفحص والإحالة وتنفيذها 118

أدوات وأمثلة عمليّة حول آليات الفحص والإحالة 125

الإجراءات والعمليات المختلفةالمحتويات 139

نظم حماية الطفل 145

اقتفاء أثر الأُسَر 154
إجراءات تحديد الأشخاص المعرضين لخطر العنف القائم على النوع الاجتماعي وغيرهما من أشكال الاستغلال والإيذاء 158
إجراءات حماية ضحايا الاتِّجار بالبشر 161
إجراءات اللجوء 165
ترتيبات الحماية أو الإقامة المؤقتة 171

مقدمة

لقد أدى تزايد وتعقيد تنقلات السكان في جميع أنحاء العالم إلى مضاعفة نقاط التقاطع بين حماية اللاجئين والهجرة الدولية. قد تشكل التنقلات المختلطة، والتي يتنقل من خلالها الأشخاص الذين لديهم دوافع مختلفة للتنقل مع بعضهم البعض باستخدام نفس الطرق ووسائل النقل، أو الاستعانة بخدمات نفس المهربين، تحديات أمام الدول، فضلاً عن المخاطر المتوقعة على الأفراد المسافرين كجزء من هذه التنقلات. وغالبًا ما يكون السفر، الذي يتم دون الوثائق المطلوبة، خطيراً، مما يعرض الأفراد للاستغلال وسوء المعاملة من جانب المهربين و المتجرين بالأشخاص أو يعرض حياتهم للخطر. و يواجه العديد من الأشخاص الذين يسافرون بطريقة غير شرعية جملة من الاحتياجات الخاصة التي تتطلب الاهتمام العاجل. يمكن لتحديد اللاجئين وغيرهم من ذوي الاحتياجات الخاصة ضمن التدفقات المختلطة غير الشرعية أن يكون أمرًا صعبًا، خاصةً عندما تكون هناك مجموعة من العوامل المتداخلة التي تشكل دوافع لانتقال الأفراد. يحتاج اللاجئون ، الذين لا يستطيعون العودة إلى ديارهم بحكم طبيعتها، إلى الحماية من *العودة القسرية ومن التدابير العقابية، وإلى إمكانية الاعتماد على الذات، والوصول إلى حلول دائمة*.

وفي نفس الوقت، يمكن لزيادة الوعي بالظاهرة الأوسع للهجرة وبالتطور المستمر لقوانين وسياسات الهجرة من جانب الدول أن يتيح فرصاً جديدة لحماية اللاجئين، فضلاً عن مساعدة الأشخاص الآخرين المسافرين كجزء من تنقلات مختلطة بما في ذلك ضحايا الإتجار بالبشر والأطفال غير المصحوبين أو المنفصلين عن ذويهم. و قد صممت البرامج الإقليمية لتحرير التأشيرات والهجرة، على سبيل المثال، من أجل تلبية متطلبات العمل، مما ساعد على توسيع مساحة الحماية المتاحة للاجئين في بعض البلدان.

وتعد تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط أداة وضعتها المفوضية السامية لمساعدة الحكومات وغيرها من أصحاب المصلحة من أجل إدراج اعتبارات حماية اللاجئين ضمن سياساتهم لتقنين الهجرة. تتكون خطة العمل من 10 نقاط عملية و تقترح كل نقطة منها أدوات واستراتيجيات عملية تراعي متطلبات الحماية يمكن تبنيها بوصفها جزءًا فعالًا لتشكيل استجابة متسقة لحركات الهجرة المختلطة. وينصب تركيز تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط على الأنشطة في بلدان العبور والمقصد، بناءا على أساس التعاون وتقاسم المسؤولية بين الدول و أصحاب المصلحة المهتمين. وتنطوي الخطة على أنشطة الحماية التقليدية، بالإضافة إلى مقترحات محددة لضمان الوصول إلى الحماية الدولية للاجئين وطالبي اللجوء المسافرين كجزء من التحركات المختلطة. توصي تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط ، بشكل خاص، بإنشاء نظم دخول تحتوي على آليات لتحديد الوافدين الجدد الذين قد يحتاجون إلى حماية دولية بوصفهم لاجئين، ولتلبية احتياجات فئات الأشخاص الآخرين المشاركين في التحركات المختلطة.

ولا تعالج تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط الأسباب الجذرية للحركات المختلطة فقط. بل تعترف أيضا بالحاجة إلى المشاركة الطويلة الأمد، والتنمية المستدامة الموجهة نحو بناء السلام، وإرساء الديمقراطية، وخلق فرص كسب الرزق، كجزء من نهج شامل وتعاوني.

وقد تم تطوير تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط بالاستناد إلى مجموعة متنوعة من مبادرات الحماية التي طورتها الحكومات والمفوضية وشركاؤها في مناطق مختلفة. استمرت تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط ، منذ إطلاقها في عام 2006، في إلهام مشاريع جديدة. و في عام 2011، نشرت المفوضية النسخة الأولى لتجميع *تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط* ، التي قدمت مجموعة مختارة واسعة النقاط من المشاريع المتطورة، بهدف برؤية تقديم إرشادات عملية حول تنفيذ خطة النقاط العشر للحكومات وموظفي المفوضية وأصحاب المصلحة الآخرين

وتتضمن الطبعة الحالية المحدثة المنقحة من *تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط* بما في ذلك 120 أداة و مثال عملي جديد. وقد تم اختيار هذه الأمثلة لإسهامها المحدد نحو تحقيق أهداف تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط : مثل تطوير استراتيجيات الهجرة التي تعالج شواغل الدول، وتتضمن أيضاً مراعاة احتياجات وحقوق جميع الأشخاص المشاركين في التحركات المختلطة. تضم الخطة العديد من الأمثلة نخبة من الجهات المعنية، سواء الحكومية وغير الحكومية على حد سواء، مما يدل على أهمية وقيمة الجهود التعاونية.

كان النهج المتبع لاختيار الأمثلة لهذا التجميع المحدث مماثل للنهج المتبع في إصدار 2011. لا يجب أن يؤخذ تضمين مثال على أساس أنه يعكس ويساهم في أهداف تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط ، كمؤشر على أنه يمثل "أفضل الممارسات" أو أنه لم يتضمن مواجهة أي تحديات في تنفيذه. وقد تم تسليط الضوء على بعض هذه التحديات في وصف المشروع المتعلق بالأمر. وفيما يتعلق بالمشروعات التي بدأت منذ فترة وجيزة، والتي اعتُبرت أنها تقدم أمثلة قيّمة، فإنه يمكن لتأثيرها النهائي أن يظل قيد التقييم.

وأخيرًا، تجدر الإشارة إلى أن هذا التجميع المحدث للأمثلة والأدوات العملية، الذي أُصدر ليتزامن مع الذكرى العاشرة لخطة العمل الأصلية المكونة من 10 نقاط، لا يُدخِل تغييرات جوهرية على التوجيهات الواردة في خطة العمل الأصلية المكونة من 10 نقاط نفسها. ومع الاعتراف بأن تنقل البشر والنزوح في جميع أنحاء العالم و استجابات الدول لهذه الظواهر قد تطورت بشكل كبير، فإن المفوضية العليا لشؤون اللاجئين ترى أن النهج الذي أوصت به خطة النقاط العشر، في خطوطه العريضة، يبقى مفيدًا دومًا وأبدًا. تُعدَّل المصطلحات المستخدمة في بعض النقاط لتعكس الاستخدام الأحدث: تمت الإشارة إلى هذه التغييرات في النص. يرد نص خطة العمل الأصلية المكونة من 10 نقاط هنا في الملحق 1.

بنية هذا التجميع

وُضِع هذا التجميع وفقًا لنقاط العمل العشرة في الخطة المكونة من 10 نقاط مع التركيز على تقديم أمثلة عملية. يبدأ كل فصل بمقدمة، تليها قائمة من الاقتراحات لأصحاب المصلحة، وبيانات عن أنواع الدعم التي قد تقدمها المفوضية للشركاء. وتتبعه أمثلة عملية متصلة بموضوع الفصل. كما لا يعبر ترتيبها عن أي مغزى أو أهمية خاصة. تشمل معظم الأمثلة روابط الإنترنت لأولئك الذين يبحثون عن مزيد من المعلومات حول خلفيات المشاريع الموضحة أو نتائجها.

وقد صمم هذا المنشور ليشكل وثيقة حيّة. تتوفر نسخة الإنترنت على الموقع المخصص (http://www.unhcr.org/the-10-point-plan-in-action.html) وسيتم ب تحديث هذه النسخة بصورة دورية. ترحب المفوضية بالتعليقات والاقتراحات والمعلومات المتعلقة بالمشاريع والمبادرات التي يمكن أن تزيد من إثراء تجميع الأمثلة. يمكن تحميل أي من هذه المعلومات إلى موقع خطة العمل ال10 نقاط (http://www.unhcr.org/good-practices-for-10-point-plan-in-action.html).

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

قسم الحماية الدولية

ديسمبر 2016

قائمة الاختصارات

4Mi	مبادرة آلية رصد الهجرة المختلطة
AVRR	المساعدة في العودة الطوعية وإعادة الدمج
BIA	تقييم المصالح الفُضلى
BID	تحديد المصالح الفضلى
CEAS	نظام اللجوء الأوروبي المشترك
COI	المعلومات المتعلقة ببلد المنشأ
CV	السيرة الذاتية
EASO	مكتب دعم اللجوء الأوروبي
ERSO	شبكة منظمة دعم إعادة الإدماج الأوروبية
EU	الاتحاد الأوروبي
FRA	وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية
FRA	وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية
FReM	مراقبة العودة القسرية
GIS	خدمات الهجرة في غانا
GMG	مجموعة الهجرة العالمية
ICRC	لجنة الصليب الأحمر الدولية
IDP	المهجرون داخليًا
IFRC	الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر
ILO	منظمة العمل الدولية
IOM	المنظمة الدولية للهجرة
IRB	مجلس الهجرة واللاجئين في كندا
IRRiCO	معلومات عن العودة وإعادة الإدماج في بلدان المنشأ
JIPS	الدائرة المشتركة المعنية بتحديد سمات النازحين داخليًا
LGBTI	المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين
MERCOSUR	السوق المشتركة للجنوب
MIDSA	حوار الهجرة للجنوب الأفريقي
MOU	مذكرة التفاهم
NGO	منظمة غير حكومية

OCHA	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
OHCHR	مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان
OSCE	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا
R3MU	وحدة مراقبة الحركات المختلطة الإقليمية
RDDP	برنامج التنمية و الحماية الإقليمية
RMMS	أمانة الهجرة المختلطة الإقليمية
RSD	تحديد وضع اللاجئ
SADC	الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي
SGBV	العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس
SOP	إجراء التشغيل الموحد
ZIRF	مركز المعلومات للعودة الطوعية
TPSA	الحماية المؤقتة أو ترتيبات الإقامة
UN	الأمم المتحدة
UNAIDS	برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز
UNDP	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
UNFPA	صندوق الأمم المتحدة للسكان
UN-HABITAT	برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
UNHCR	المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
UNICEF	صندوق الأمم المتحدة للطفولة
UNODC	مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
UNOLA	مكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية

تطبيق **خطة العمل المكونة من 10 نقاط**

التعاون فيما بين الشركاء الرئيسيين

المحتويات

مقدمة 14

إضفاء الطابع المؤسسي على التعاون فيما بين الشركاء الرئيسيين: اقتراحات لأصحاب المصلحة والدعم الذي يمكن أن تقدمه مفوضية الأمم المتحدة للشركاء 15

1.1 التعاون على المستوى الوطني 16

السودان: الاستراتيجية المشتركة بين المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة لمعالجة الإتجار بالبشر وتهريب الأشخاص والخطف في السودان 17

جيبوتي: فريق عمل الهجرة المختلطة 19

1.2 التعاون على المستوى الإقليمي 21

1.2.1 محاور إقليمية بشأن الهجرة المختلطة 21

القرن الأفريقي واليمن: أمانة الهجرة المختلطة الإقليمية (RMMS) 22

1.2.2 العمليات والحوارات التشاورية الإقليمية 23

1.2.2.1 الأمريكتان 24

عملية كرتاخينا + 30 وإعلان وخطة عمل البرازيل 24

الفريق المخصص للأطفال المهاجرين واللاجئين في المؤتمر الإقليمي المعني بالهجرة - عملية بويبلا 26

1.2.2.2 وسط آسيا 27

وحدة دعم عملية ألماتي 27

1.2.2.3 أفريقيا -أوروبا 28

دعم قمة فاليتا 28

1.2.2.4 جنوب أفريقيا 30

جنوب أفريقيا: حوار الهجرة للجنوب الأفريقي (MIDSA) 30

1.3 التعاون على المستوى العالمي 32

1.3.1 التعاون العالمي في مجال الهجرة 33

1.3.2 التعاون العالمي بشأن الحماية في البحر 34

المبادرة العالمية بشأن الحماية في البحر 34

تدريبات تقييم الحماية في البحر 35

مقدمة

إن مبدأ التعاون الدولي والمفاهيم المتعلقة به، مثل تقاسم المسؤولية والتضامن الدولي، هي أجزاء مهمة من نظام اللاجئين الدولي: ديباجة اتفاقية 1951 نفسها تقر بوجوب التعاون بين الدول ومعالجة تحديات اللاجئين بشكل جماعي لتحقيق الحلول.

ويعد هذا التعاون - القائم بين الدول، بل وأيضًا بين الشركاء المعنيين الآخرين بما في ذلك المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية بالأمر- أمرًا حيويًا بشكل خاص من أجل التصدي للحركات المختلطة بطريقة فعالة ومتماسكة. تنطوي الحركات المختلطة، بحكم تعريفها، على فئات مختلفة من الأشخاص الذين يسافرون و يتوخون طرق مماثلة، ويستخدمون نفس وسائل النقل، على الرغم من اختلاف احتياجاتهم، وسماتهم الشخصية، ودوافعهم للانتقال. ولأن الحركات المختلطة تؤثر بانتظام على العديد من البلدان التي تقع على طول مسار هجرة معين، فعادة لا يمكن معالجتها من جانب أي دولة بمفردها. علاوة على ذلك، ونظرًا للسمات المختلفة للأفراد المعنيين، فقد لا تتناسب الاستجابات المحددة مع سلطات أو خبرة المفوضية أو أي منظمة أخرى.

في سياق تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط ، يتمثل أحد الأهداف الرئيسية للترتيبات التعاونية بين الشركاء، في ضمان أن تكون سياسات الهجرة فعالة و"مراعية لمتطلبات الحماية"، أي أنها تضع في اعتبارها احتياجات جميع الأشخاص المسافرين كجزء من الحركات المختلطة، بما في ذلك طالبي اللجوء واللاجئين وضحايا الإتجار بالبشر و الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم وغيرهم من المجموعات.

على عكس نقاط العمل الأخرى في خطة النقاط العشر، والتي تحدد أدوات لتطوير استجابات عملية حساسة لحماية الحركات المختلطة داخل مجال ميداني محدد أو في موضوع معين، فإن موضوع هذا الفصل يركز على "التعاون بين الشركاء الرئيسيين"،و يقدم نظرة شاملة منهجية لمعالجة الحركات المختلطة. تتضمن معظم الأمثلة في خطة العمل المكونة من عش نقاط أكثر من ممثل واحد وتوضح كيف يمكن تفعيل التعاون لمعالجة الحركات المختلطة في هذا المجال بعينه. وعلى عكس ذلك، فإن الأمثلة الواردة في هذا الفصل تركز بشكل عام على التعاون على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية فيما يخص مختلف مستويات و بعض أو أغلب جوانب الحركات المختلطة.

يختلف كل موقف من مواقف الحركات المختلطة عن غيره. و ليس من المجدي أن تطور أدوات للتعاون بصورة مجردة بغض النظر عن الوضع الخاص واحتياجات جميع الأشخاص المعنيين ومصالحهم. علاوة على ذلك، وكما هو موضح فيما سبق، سيتم تحديد الشركاء المعنيين في أي حالة بعينها بُناءً على عدة عوامل، مثل مسارات السفر (التي تضم عددًا من الدول)، وملفات الأشخاص الذين يتنقلون (إشراك الوكالات ذات مجالات الخبرة المختلفة)، وولاية وموارد الوزارات الحكومية، والمنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية ذات الوجود الفعلي أو المحتمل في الدولة أو المنطقة المتأثرة. قد يختلف أصحاب المصلحة أيضًا وفقًا لمرحلة الاستجابة (الوصول، أو الإقامة على المدى المتوسط، أو الحلول طويلة الأمد). وسوف يؤدي النهج التعاوني إلى تعظيم القدرات والخبرات المختلفة المتاحة بين مختلف الدول وغيرهم من الشركاء المعنيين. ومع ذلك، فإنه يتطلب أيضا أن تؤخذ وجهات نظر جميع الشركاء بعين الاعتبار، سواء كانت وجهات النظر متداخلة أو متكاملة أو متباينة. تقدم الأمثلة الواردة في هذا الفصل بعض المؤشرات حول الطرق التي يمكن من خلالها تحقيق ذلك.

التعاون المؤسسي فيما بين الشركاء الرئيسيين: اقتراحات لأصحاب المصلحة والدعم الذي يمكن أن تقدمه مفوضية الأمم المتحدة للشركاء

اقتراحات لأصحاب المصلحة المعنيين

- تحديد الشركاء / أصحاب المصلحة الرئيسيين على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية للمشاركة في الاستجابة التعاونية.
- زيادة الوعي حول احتياجات محددة وحول حقوق الإنسان وقضايا حماية اللاجئين، وتسليط الضوء على الثغرات للتدخل المناسب لسدها.
- تشجيع نهج العمل متعدد الوكالات، واحترام الاختلافات المؤسسية، بما في ذلك السلطات ووجهات النظر والثقافات والنُهُج ومعاملات التشغيل والأولويات.
- إنشاء منصة للحوار وتبادل المعلومات، وضمان اتخاذ القرارات بشفافية والمشاركة في التواصل الفعال.
- تعزيز إنشاء هياكل التنسيق الوطنية والإقليمية، بما في ذلك التعاون عبر الحدود، وإشراك جميع الشركاء / أصحاب المصلحة المعنيين، وكذلك المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية.
- إدراج قضايا الهجرة واللجوء في جدول أعمال الحكومات والفرق القطرية للأمم المتحدة، وداخل أطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية. وضع توصيات لخطط العمل وحشد دعم المتبرعين.
- تقسيم المسؤوليات وفقًا لسلطة وخبرة كل شريك، مع مراعاة القدرات والموارد المتاحة. و تساعد القيادة والمحاسبة الكافية على ضمان أن يكون النهج التعاوني متسقًا ومنتظمًا ويمكن التنبؤ به.
- تنسيق المبادرات الوطنية والإقليمية وعبر الوطنية / الدولية وإنشاء قنوات اتصال على مستوى العمل والسياسات.
- ضمان الاتساق في الاستجابات مع الحفاظ على المرونة من أجل التكيّف مع الواقع المتغير.
- مراجعة فعالية التدخلات وتسليط الضوء على الدروس المستقاة.

الدعم الذي يمكن أن تقدمه المفوضية للشركاء

- تقديم خبرات وتدريبات الحماية للشركاء.
- المشاركة في اتفاقيات تشارك المسؤولية والتعاون على مختلف المستويات.
- تعزيز الحوار والتنسيق بين مختلف الجهات الفاعلة المعنية.
- العمل كشريك في المبادرات أو المشاريع التي تنطوي على حماية اللاجئين، وعمليات طلب اللجوء والحلول الدائمة.
- تقديم المساعدة الفنية لتطوير استجابات شاملة وتعاونية ومراعية لمتطلبات الحماية للتحركات المختلطة.
- تعزيز استخدام تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط بوصفها أداة استراتيجية للمناصرة والاتصال الحكومي والتعاون.
- تشجيع التزام الدولة على أساس مبادئ التضامن الدولي وتقاسم المسؤولية لمساعدة البلدان المضيفة التي تشهد تحركات كبيرة للاجئين والمهاجرين في التدفقات المختلطة أو التدفق المتكرر لطالبي اللجوء.

مراقبة موظفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة لوصول سفينة في ميناء بورتو إمبيدوكلي، إيطاليا. وتضمنت عملية الإنقاذ عددًا كبيرًا من النساء والأطفال، والأطفال غير المصاحبين بذويهم. © UNHCR / أ. بيلرازي

1.1
التعاون على المستوى الوطني

يوفر التعاون بين الشركاء على المستوى الوطني أسس الاستجابة الفعالة والشاملة والمراعية لمتطلبات الحماية للتحركات المختلطة في دولة معينة. وعادة ما يشمل الشركاء المنفذون الأساسيون السلطات الحكومية المحلية والوطنية والمكاتب المحلية للمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية بالأمر، والدعم المقدم من قبل الدول وغيرهم من أصحاب المصلحة من داخل المنطقة وخارجها، حسب الاقتضاء. يمكن أن يهدف التعاون إلى تنمية القدرات في بلد معين لتحسين الاستجابة للحركات المختلطة بشكل عام، أو فيما يتعلق بعنصر أو مرحلة معينة من الاستجابة، مثل ترتيبات الاستقبال والمعالجة.

2013-حتى الآن

السودان: الاستراتيجية المشتركة بين المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة لمعالجة الإتجار بالبشر وتهريب الأشخاص والخطف في السودان

A الخلفية والأساس المنطقي

في إطار الاستجابةً لطلب من حكومة السودان لتقديم الدعم لمعالجة ارتفاع حالات الاختطاف والإتجار في شرق السودان، شرعت المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة في تنفيذ أنشطة مشتركة لتحسين الأمن في مخيمات اللاجئين، ولتحديد ضحايا الإتجار الذين يحتاجون إلى المساعدة والدعم. في محاولة لضمان أن يكون العمل المنسق جزءًا لا يتجزأ من نهج أوسع لمعالجة المخاطر المتعلقة بالهجرة المختلطة والتحرك من السودان، قامت المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة بتشريك الجهات الفاعلة الرئيسية في وضع استراتيجية لمواجهة هذه التحديات.

B الجهات الفاعلة

- المنظمات الدولية: المنظمة الدولية للهجرة، صندوق الأمم المتحدة للسكان، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، اليونيسيف، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
- حكومة السودان

C الإجراءات

- في عام 2013، أيدت حكومة السودان الاستراتيجية المشتركة بين المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة لمعالجة الإتجار بالبشر وتهريب الأشخاص والخطف في السودان. تهدف الاستراتيجية المشتركة إلى تقديم الدعم لحكومة السودان لضمان الدخول الآمن لطالبي اللجوء إلى أراضيها، وإقامتهم الآمنة في مخيمات اللاجئين في شرق السودان، وحماية وتأهيل ضحايا الإتجار الذين تم تحديدهم في جميع أنحاء السودان، وهذا من خلال الشراكة بين السلطات السودانية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة والمنظمات غير الحكومية المحلية.

- في أوائل عام 2015، نُقِحت الاستراتيجية المشتركة 2013-2014 لإشراك ثلاثة شركاء جدد، وإدراج استجابة مكافحة الإتجار في استراتيجية أوسع بشأن الهجرة المختلطة والتحرك من السودان. أيدت حكومة السودان في يونيو 2015، جهود مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وكذلك جهود المنظمة الدولية للهجرة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، واستراتيجية اليونيسيف للتصدي للإتجار بالأشخاص وعمليات الاختطاف وتهريب الأشخاص في السودان - للفترة 2015-2017 والتي ركزت على تعزيز بدائل للحركات المتجهة إلى داخل السودان.

- تحدد الاستراتيجية المشتركة نهجًا شاملًا يحدد الحاجة إلى اتخاذ إجراءات متضافرة في خمسة مجالات:
  - تعزيز الأمن وتخفيف المخاطر؛
  - تقوية استجابات الحماية لضحايا الإتجار بالبشر؛
  - بناء القدرات الوطنية؛
  - وتحديد الحلول والبدائل.

المراجعة

منذ تأسيس هذه الاستراتيجية المشتركة بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمة الهجرة العالمية لمعالجة الإتجار بالبشر وتهريب الأشخاص والخطف في السودان في عام 2013، فقد شكلت مثالاً قوياً للتعاون بين الوكالات. وكانت حافزاً قويًا لتعزيز استجابة حكومة السودان في معالجة الإتجار والاختطاف والتهريب داخل حدودها. وبعد إقرار هذه الاستراتيجية في عام 2014، سنّت حكومة السودان قانونًا اتحاديًا بشأن مكافحة الإتجار، وانضمت إلى بروتوكول الأمم المتحدة لمنع وقمع ومعاقبة الإتجار بالأشخاص (2000). ودُعيت المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة لتقديم تعليقات على مشروع القانون هذا. كما مهد سن القانون المحلي لمكافحة الإتجار بالبشر الطريق لإنشاء لجنة وطنية لمكافحة الإتجار. تعمل هذه اللجنة، مع المنظمة الدولية للهجرة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، على وضع الصيغة النهائية لاستراتيجية وطنية لمكافحة الإتجار.

وقد عززت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المنقحة للفترة 2015-2017، والمنظمة الدولية للهجرة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، واستراتيجية اليونيسيف للتصدي للإتجار بالأشخاص وعمليات الاختطاف وتهريب الأشخاص في السودان من تعزيز الشراكة بين الوكالات، ولا سيما من خلال إشراك المزيد من أصحاب المصلحة المعنيين. تجتمع جميع الوكالات الشريكة بانتظام لمناقشة التقدم المحرز في إطار الاستراتيجية المشتركة. وتحدد خرائط المصفوفة التفصيلية الأنشطة التي ستقوم بها كل وكالة، وكذلك الأهداف المحددة بناء على كل هدف عام. ومن شأن ذلك أني يضمن الوقاية من الازدواجية في الاستجابة المشتركة بين الوكالات لمكافحة الإتجار بالبشر، ويمكّن كذلك من الإبلاغ المنتظم عن التقدم ويدعم المبادرات المشتركة لجمع التبرعات.

معلومات إضافية

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (UNHCR)، "استراتيجية لمعالجة الإتجار بالبشر وخطف وتهريب الأشخاص في السودان. تعزيز البدائل للحركات المتجهة للداخل"، *2015-2017*، 2015، وهي متوفرة من خلال: http://www.refworld.org/docid/581b3ba64.html.

وتتوفر مصفوفة المراقبة المتعلقة بالموضوع من خلال: http://goo.gl/UAJNXU.

أبريل 2016 -حتى الآن

جيبوتي: فريق عمل الهجرة المختلطة

A الخلفية والأساس المنطقي

تتميز جيبوتي بتنوع أنماط الهجرة. فهي لتزال مركزًا للعبور لكل المهاجرين المتجهين إلى اليمن، بالإضافة إلى أعداد كبيرة من المهاجرين واللاجئين القادمين من اليمن. تم إنشاء فريق عمل الهجرة المختلطة في جيبوتي للاستجابة لهذه التحديات، وكذلك لتعزيز التعاون الإقليمي والدولي وتعزيز الاستجابة الوطنية.

B الجهات الفاعلة

- مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- المنظمة الدولية للهجرة
- الشركاء الفاعلون من بين الوكالات العاملة في قضايا الهجرة المختلطة في جيبوتي، بما في ذلك مجلس اللاجئين الدنماركي، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، والهلال الأحمر لجيبوتي، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة العمل ضد الجوع.
- حكومة جيبوتي: المكتب الوطني لتقديم المساعدة للاجئين ومكافحة الكوارث، واللجنة الوطنية لمكافحة التهريب والإتجار بالبشر.

C الإجراءات

- يجتمع فريق عمل الهجرة المختلطة، على أساس شهري لمناقشة آخر التطورات في البلاد.
- ويقدم فريق العمل التوجيه والمعلومات والمشورة لحكومة جيبوتي وفريق الأمم المتحدة القطري وغيرهم من أصحاب المصلحة في الوقت المناسب.
- وتقدم كذلك منتدى للتنسيق لتمكين الاستجابة التشغيلية الشاملة لتدفقات الهجرة المختلطة.
- وتعزز المبادرات بين البلدان وتعزز اتباع نهج إقليمي للهجرة المختلطة من خلال تبادل المعلومات والتخطيط المشترك الذي يشمل جميع أصحاب المصلحة المعنيين.
- تتمثل الأهداف الرئيسية لفريق عمل الهجرة المختلطة في وضع إطار استراتيجي مشترك بين الوكالات للتدخلات الإنسانية الفعالة فيما يتعلق بالهجرة المختلطة في جيبوتي، وتحديد استراتيجية للدعوة وبناء القدرات، بحيث تركز على تعزيز الوعي والقدرات الوطنية والمحلية لمعالجة تأثيرات الهجرة المختلطة في جيبوتي.

المراجعة

يُستخدم فريق عمل الهجرة المختلطة بشكل أساسي كمنتدى لتبادل المعلومات وتطوير نهج مشترك، وهو يجتمع على أساس شهري منذ أبريل 2015. وقد نجحت في الجمع بين جميع الشركاء الذين يعملون إما في الهجرة المختلطة، أو لديهم خطط لتعزيز مشاركتهم في المنطقة خلال العام المقبل.

يضطلع فريق عمل الهجرة المختلطة بدور حيوي في تعزيز التعاون بين هذه المنظمات المختلفة وحكومة جيبوتي. فعلى سبيل المثال، كانت مشاركة اللجنة الوطنية لمكافحة التهريب والإتجار بالأشخاص حاسمة. ومن المتوخى إطلاق مبادرات مشتركة.

معلومات إضافية

لمزيد من المعلومات، اطلع على اختصاصات فريق عمل الهجرة المختلطة: http://goo.gl/EXDDzv.

مخطط تنفيذ تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط

يعد مخطط تنفيذ تطبيق خطة العمل المكونة من 10 نقاط قالبًا وضعته وطورته مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لمساعدة مكاتبها الوطنية والإقليمية في الشؤون التالية:

- تقييم التطورات الحالية على المستويين الوطني والإقليمي وتحديد المشاريع والمبادرات المتعلقة بالخطة المكونة من 10 نقاط ؛
- العمل كأداة للتخطيط الاستراتيجي لخلق استجابات أفضل واستراتيجيات إقليمية حول التحركات المختلطة؛
- وتقديم لمحة عامة عن الوضع الخاص بكل بلد، وتسليط الضوء على الممارسات الجيدة، وإعطاء دليل تفصيلي عن الأنشطة الرئيسية التي ستنفذها الجهات الفاعلة الرئيسية، بما في ذلك تلك التي تؤديها المفوضية.

مخطط تنفيذ خطة النقاط العشر متوفر على موقع الإنترنت: http://goo.gl/Hiq8st.

وزير الشؤون الخارجية لجمهورية كازاخستان إيرلان إدريسوف، والمفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أنطونيو غوتيريس، ونائبة المدير العام للمنظمة الدولية للهجرة لورا طومسون في افتتاح المؤتمر الوزاري الثاني حول اللاجئين والهجرة الدولية لعملية ألماتي، الذي عقد في ألماتي، كازخستان.
© UNHCR / إي. إيفانوفا/ يونيو 2013

1.2 التعاون على المستوى الإقليمي

يعتمد تطوير استجابات إقليمية فعالة للحركات المختلطة على التعاون الإقليمي القائم على مبدأ تقاسم المسؤولية الدولية. ويمكن تطوير التعاون الإقليمي من خلال منتديات متعددة الأطراف، تهدف للحوار وتبادل المعلومات ووضع السياسات، فضلاً عن ترتيبات تقاسم المسؤولية. ينبغي أن يكون التعاون الإقليمي مكملاً للجهود الوطنية والدولية وألا يستهدف تقديم بديل لهذه الجهود لمعالجة التحركات المختلطة وحماية اللاجئين، وتقديم حلول دائمة لهم، ولغيرهم من الأشخاص الذين يحتاجون إلى الحماية الدولية. وتشمل السياسات والاستراتيجيات الإقليمية الفعالة التوافق السياسي المتفاوض عليه بين البلدان المعنية ووضع خطة عمل واضحة المعالم ومنسقة. وقد يعتمدون أيضًا على دعم من بلدان من خارج المنطقة لضمان زخم سياسي وتمويل مناسب على سبيل المثال.

1.2.1 محاور إقليمية بشأن الهجرة المختلطة

مع تزايد عدد الأشخاص الذين يتنقلون بطريقة غير منتظمة أو خطيرة في التدفقات المختلطة، يجري إنشاء منتديات جديدة على المستوى الإقليمي لجمع أصحاب المصلحة الرئيسيين معًا، والتشارك في البحث عن حلول. يمكن للمراكز الإقليمية المعنية بالهجرة المختلطة (على سبيل المثال، فرق عمل الهجرة المختلطة) أن تدعم الوكالات والمؤسسات والمنتديات الوطنية المعنية بتعزيز إدارة استجابات الحماية والمساعدة للأشخاص الذين يعيشون في مراكز تدفقات الهجرة المختلطة. وقد تشمل الأهداف الرئيسية لهذه المراكز تعزيز الشراكات والتعاون وتحسين جمع البيانات وتحليلها وتقديم الدعم لتطوير السياسات والحوار.

2011-حتى الآن

القرن الأفريقي واليمن: أمانة الهجرة المختلطة الإقليمية (RMMS)

A الخلفية والأساس المنطقي

تقع أمانة الهجرة المختلطة الإقليمية (RMMS) في نيروبي بدولة كينيا. وتم إنشائها عام 2011 استجابةً لأزمة الموتى في البحر للمهاجرين واللاجئين الذين ينتقلون من القرن الأفريقي إلى اليمن، وزيادة الطلب على فهم ديناميكيات الهجرة المختلطة في هذا الطريق.

و يتمثل الهدف العام لبرنامج إدارة الموارد الطبيعية في دعم الحكومات والوكالات والمؤسسات والمنتديات في المناطق الفرعية من منطقة القرن الإفريقي واليمن، بهدف تحسين إدارة الحماية والاستجابات الإنسانية للاجئين والمهاجرين في تدفقات الهجرة المختلطة من القرن الأفريقي إلى اليمن. تقدم أمانة الهجرة المختلطة الإقليمية (RMMS)، باعتبارها مركزًا إقليميًا، خدمات إدارة المعلومات والبيانات، وتجميع المعلومات وتحليلها، والبحث وتطوير السياسات والحوار والدعم والتنسيق.

وتعمل أمانة الهجرة المختلطة الإقليمية (RMMS)، بوصفها وكالة مستقلة، ومحفزًا لتحفيز التفكير المستقبلي وتطوير السياسات في القطاع الذي يتعامل مع الهجرة المختلطة. و يتمثل محورها وتركيزها الشاملين في تحقيق أهداف حقوق الإنسان والحماية والمساعدة.

تتلقى أمانة الهجرة المختلطة الإقليمية (RMMS) استضافة ودعمًا من قبل المجلس الدنماركي للاجئين، وتسترشد أعمالها بلجنة توجيهية متعددة الوكالات تضم وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية والدول.

B الجهات الفاعلة

- مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)
- المنظمة الدولية للهجرة (IOM)
- المجلس الدنماركي للاجئين
- الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون (SDC)
- INTERSOS
- الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية

C الإجراءات

- تصدر أمانة الهجرة المختلطة الإقليمية (RMMS) خرائط شهرية منتظمة وسهلة الاستخدام وملخصات لاتجاهات الهجرة المختلطة في المنطقة. و تنشر هذه المنشورات بشكل مفتوح على موقع RMMS.

- كما يصدر المركز تقارير متعمقة تقدم أبحاث دقيقة وموثوقة و ملائمة من الناحية الزمنية.

- وبالإضافة إلى ذلك، تقدم أمانة الهجرة المختلطة الإقليمية (RMMS) الدعم لبناء القدرات الحكومية ولفرق عمل الهجرة المختلطة الموجودة حاليًا والتي تعمل في المنطقة.

- وتُعقد اجتماعات اللجنة التوجيهية مرتين في السنة لاستعراض عمل أمانة الهجرة المختلطة الإقليمية (RMMS) وتوجيهها.

- في منتصف عام 2014، أنشأت أمانة الهجرة المختلطة الإقليمية (RMMS) مبادرة آلية مراقبة الهجرة المختلطة (4Mi) كمحاولة لتلبية الحاجة إلى بيانات أفضل حول الهجرة المختلطة. تمثل 4Mi منهجًا مبتكرًا ومنخفض التكلفة لجمع وتحليل البيانات حول تدفقات الهجرة المختلطة، وعلى وجه الخصوص حول مخاطر الحماية.

المراجعة

منذ تأسيس أمانة الهجرة المختلطة الإقليمية (RMMS) في عام 2011، اكتسبت هذه المؤسسة شهرة قوية في عمليات جمع وتحليل ونشر بيانات الهجرة المختلطة في المنطقة بالاعتماد على وسائل التواصل الاجتماعي الابتكارية ومنصات الإنترنت. و بذلك، تعالج الفجوة الواضحة في المعرفة وتقدم منظورًا إقليميًا لأصحاب المصلحة الذين قد لا يكون لديهم القدرة على إجراء البحوث أو جمع البيانات أو الرصد بأنفسهم. وقد خلقت أمانة الهجرة المختلطة الإقليمية (RMMS) ثقافة تبادل المعلومات فيما بين الشركاء المعنيين. وأسست الأمانة مكتبًا في غرب إفريقيا وخطط للتوسع في مناطق أخرى.

معلومات إضافية

يتضمن موقع أمانة الهجرة المختلطة الإقليمية (RMMS) خرائط شهرية، وملخصات وتقارير تفصيلية متوفرة على موقع الإنترنت: http://www.regionalmms.org/index.php.

1.2.2 العمليات والحوارات التشاورية الإقليمية

أصبحت الهجرة والنزوح من بين القضايا ذات الأولوية في المجتمع الدولي على امتداد العقد الماضي. تعتبر الإدارة العالمية للهجرة نظاما معقدا متكون من الأنظمة والقوانين والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية التي تعمل على المستويات الدولية أو الإقليمية أو الإقليمية الفرعية أو ما بين الإقليمية، والتي تشمل مجموعة واسعة من الدول والجهات الفاعلة غير الحكومية. يوجد هناك نقص في الإدارة العالمية المتماسكة في هذا المجال، الأمر الذي يثير الحاجة إلى منتديات استشارية متعددة تجمع أصحاب المصلحة لبناء الثقة وتوافق الآراء وتقارب المواقف.

العمليات التشاورية الإقليمية

تضطلع العمليات التشاورية الإقليمية بدور مفيد، خاصة في تيسير الحوار بين الشركاء الرئيسيين على المستوى الإقليمي. و على الرغم من أن هذه المنتديات غير ملزمة وغير رسمية بطبيعتها، إلا أنها تعد من بين الهيئات المهمة لتبادل المعلومات ومعالجة القضايا ذات الاهتمام المشترك وتحديد الأولويات وتطوير استجابات منسقة. تضع العمليات الاستشارية الإقليمية الأساس لتطوير سياسات واستراتيجيات مشتركة عن طريق استكمال المناهج الثنائية، وتيسير التعاون والتبادل المفتوح بشأن القضايا الحساسة التي تؤدي إلى نتائج ملموسة.

وهي عادة ما تكون بقيادة الدولة، ولكنها غالبًا ما تشمل منظمات دولية (لا سيما مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة) كأعضاء أو مراقبين أو رؤساء. تعد المفوضية عضوًا في أمانة عدة عمليات استشارية إقليمية كما تساعد على تنظيم المحتوى وتمويله وتطويره. شاركت المفوضية في إنشاء العديد من هذه المبادرات، بما في ذلك عملية ألماتي (2010) ومبادرة القرن الإفريقي للاتحاد الأفريقي بشأن تهريب المهاجرين والإتجار بالبشر (2014).

لمزيد من المعلومات حول العمليات الاستشارية الإقليمية حسب المنطقة، اطلع على الموقع الإلكتروني: http://www.iom.int/rcps-region.

1.2.2.1 الأمريكتان

2014-2024

عملية كرتاخينا + 30 والإعلان وخطة عمل البرازيل

A الخلفية والأساس المنطقي

اجتمع ممثلو حكومات أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في 3 - 2 ديسمبر 2014 في برازيليا، في البرازيل، احتفالاً بالذكرى الثلاثين لإعلان كرتاخينا بشأن اللاجئين لعام 1984. و في نهاية الاجتماع الوزاري، الذي نظمته حكومة البرازيل، اعتمد 28 بلد وثلاثة أقاليم في أمريكا اللاتينية بالإضافة إلى منطقة البحر الكاريبي، بالإجماع، إعلان وخطة عمل برازيليا، واتفقوا على العمل معًا للحفاظ على أعلى معايير الحماية على الصعيدين الدولي واليإقليم، وحلو تنفيذل مبتكرة للاجئين والمشردين، وعلى إنهاء الأوضاع الصعبة ايو لتياجهها الأشخاص غير الحاملين للجنسية في المنطقة.

كما عُقدت أربع مشاورات إقليمية فرعية في السنة السابقة لاعتماد إعلان وخطة عمل البرازيل: في بوينس آيرس، 19-18 مارس 2014، لبلدان السوق المشتركة الجنوبية (MERCOSUR)؛ وفي كيتو، 10-9 يونيو، لدول الأنديز، وفي ماناغوا، 11-10 يوليو، بالنسبة لبلدان أمريكا الوسطى؛ وفي جزر كايمان الكبرى، من 10 إلى 11 سبتمبر، لمنطقة البحر الكاريبي. واعتُمِدت سلسلة من الاستنتاجات والتوصيات في سياق هذه المشاورات، وتم ادرجها في إعلان وخطة عمل البرازيل.

B الجهات الفاعلة

- 28 دولة وثلاثة أقاليم في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، جزر البهاما، بربادوس، بليز، جمهورية فنزويلا البوليفارية، البرازيل، جزر كايمان، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، بلد كوراغاو، كوبا، الإكوادور، السلفادور، غواتيمالا، غيانا، هايتي، الهندوراس، جامايكا، المكسيك، نيكاراغوا، بنما، باراغواي، بيرو، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، سانت لوسيا، سورينام، ترينيداد وتوباغو، جزر تركس كايكوس، أوروغواي.
- المنظمات الدولية المعنية بالأمر، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

C الإجراءات

- أدت عملية المشاورات شبه الإقليمية إلى اعتماد إعلان البرازيل: الذي شكل إطارًا للتعاون والتضامن الإقليمي لتعزيز الحماية الدولية للاجئين والنازحين واللاجئين في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في ديسمبر 2014.

- كما اعتمدت في ديسمبر 2014 خطة عمل البرازيل: المتمثلة في خارطة طريق مشتركة لتعزيز الحماية وتعزيز الحلول المستدامة للاجئين والنازحين وعديمي الجنسية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في إطار من التعاون والتضامن.

- وفي متابعة لإعلان وخطة عمل البرازيل، عُقد اجتماع تخطيطي يومي 4 و 7 آذار / مارس 2015 في سان ريمو لتحويل هذه الالتزامات إلى إجراءات ملموسة. وشارك في هذا الاجتماع 30 مشاركًا، من بينهم ممثلون حكوميون من 14 بلدًا. وتمثل الهدف الرئيسي في تطوير الأولويات لكل بلد في فترة السنوات الثلاث الأولى، وتشجيع إنشاء آليات المتابعة والتنسيق الوطنية، واستكشاف دور المنتديات الإقليمية والآليات الأخرى.

- نُشر في أواخر 2015 "مذكرات الذكرى السنوية الثلاثين لإعلان كارتاجينا بشأن اللاجئين". يجمع هذا المجلد انعكاسات وتوصيات مختلف المشاورات شبه الإقليمية (ميركوسور، وأمريكا الوسطى، والأنديز، والكاريبي) التي أدت إلى المفاوضات النهائية للإعلان وخطة العمل المعتمدتين في البرازيل.

- "عام كامل من التنفيذ: أين نحن وإلى أين نتجه؟ "، تقرير مرحلي حول خطة عمل البرازيل، نُشر في ديسمبر 2015.

D المراجعة

يمثل إعلان وخطة عمل البرازيل نموذجاً حول كيف يمكن لمنطقة أن تتفق على خارطة طريق مشتركة للتصدي للتحديات واتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بحماية اللاجئين وعديمي الجنسية والأشخاص النازحين. يمكن لإدراج برامج وأنشطة محددة ليتم تنفيذها في إطار زمني مدته عشر سنوات، ومع منظور إقليمي وتعاوني، أن يجعل هذه العملية عملية ابتكارية. ولكي تكون هذه العملية فعالة وناجحة، يجب على الدول والأقاليم المشاركة في خطة العمل أن تنشأ آليات متابعة وطنية، وإقليمية، وأن تشرك منظمات المجتمع المدني، والمنظمات الدولية المختصة، بوصفها جهات فاعلة تعاونية نشطة بشكل مستمر في هذه العملية.

E معلومات إضافية

لمزيد من التفاصيل حول إعلان وخطة عمل البرازيل، يرجى الاطلاع على الرابط التالي: http://www.acnur.org/cartagena30/en/brazil-declaration-and-plan-of-action/.

يتوفر التقرير المتعلق بتنفيذ خطة عمل البرازيل على الرابط التالي: http://goo.gl/Dkv3eW.

2014-حتى الآن

الفريق المخصص للأطفال المهاجرين واللاجئين في المؤتمر الإقليمي المعني بالهجرة - عملية بوييلا

A الخلفية والأساس المنطقي

يعتبر المؤتمر الإقليمي المعني بالهجرة، المعروف أيضًا باسم عملية بوييلا، منتدى حكومي دولي، أنشأته اثنتا عشرة دولة في شمال ووسط أمريكا في عام 1996، ليمكنهم من تبادل المعلومات والخبرات وأفضل الإجراءات، والمشاورات الشاملة لتعزيز التعاون الإقليمي بشأن الهجرة داخل إطار التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة.

وقد مثلت حماية الطفل مجالًا تعاونيًا بارزًا للمؤتمر الإقليمي حول الهجرة. في عام 2010، تم تطوير المبادئ التوجيهية الإقليمية للحماية الخاصة في حالات إعادة الأطفال ضحايا الإتجار إلى أوطانهم. وعُقدت في عام 2012 حلقة عمل متابعة بشأن احتياجات الحماية للأطفال المهاجرين واللاجئين، كما عُقدت حلقة بحثية حول نفس الموضوع في عام 2013.

في سياق المؤتمر الإقليمي التاسع عشر المعني بالهجرة، والذي انعقد في الفترة 27-26 يونيو/حزيران 2014، أقرت الدول الأعضاء في المؤتمر الإقليمي المعني بالهجرة بالأعداد المتزايدة من الأطفال غير المصحوبين بذويهم، ممن يتحركون بصورة غير منتظمة، باعتبارهم يمثلون تحديًا كبيرًا لطرق الحماية الإنسانية، واعترفوا بأن بعض الأطفال غير المصحوبين بذويهم من كانوا مؤهلين ومستحقين لوضع اللاجئين. قررت الدول الأعضاء في المؤتمر الإقليمي للهجرة إنشاء فريق مخصص للأطفال المهاجرين واللاجئين لتعزيز اتخاذ إجراءات فورية لتوفير حماية تكميلية للأطفال غير المصحوبين خلال كل مرحلة من مراحل رحلتهم.

B الجهات الفاعلة

- وزارات الخارجية وسلطات الهجرة وسلطات حماية الطفل من الدول الأعضاء في المؤتمر الإقليمي للهجرة: بليز وكندا وكوستاريكا والجمهورية الدومينيكية والسلفادور وغواتيمالا والهندوراس والمكسيك ونيكاراغوا وبنما والولايات المتحدة الأمريكية.
- وكالات الأمم المتحدة: المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) والمنظمة الدولية للهجرة (IOM) واليونيسيف
- منظمة العمل الدولية (ILO)
- منظمات المجتمع المدني الممثلة في الشبكة الإقليمية للمنظمات المدنية للهجرة

C الإجراءات

- اجتمع الفريق المخصص المعني بالأطفال المهاجرين واللاجئين في عدة مناسبات منذ تكوينه. خلال الاجتماع الأول في مدينة غواتيمالا في أغسطس 2014، جرى الاتفاق على خطط عمل إقليمية ووطنية. وتم استعراض التحديات التي تواجه تطبيق الخطط خلال الاجتماع الثاني في مكسيكو سيتي في أبريل 2015. اجتمعت الدول المشاركة مرة أخرى في سان سلفادور في أغسطس 2015، وقدمت التقدم المحرز في خطط العمل.

وشاركت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة واليونيسيف في هذه الاجتماعات بوصفهم مراقبين. في اجتماع أغسطس 2015، طُلب من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمنظمة الدولية للهجرة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ومنظمة العمل الدولية، إعداد اقتراح محدد للمعايير الدنيا للحماية القنصلية للأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم.

وتشاركت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمنظمة الدولية للهجرة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونسيف)، ومنظمة العمل الدولية، في صياغة مجموعة من المبادئ والإجراءات الأساسية التي سيعتمدها وينفذها الفريق المخصص المعني بالأطفال المهاجرين واللاجئين.

D المراجعة

يعتبر الفريق المخصص المعني بالأطفال المهاجرين واللاجئين فريدًا من نوعه في طبيعته، باعتباره المنتدى الأول في المنطقة لإشراك مسؤولي وزارة الخارجية والهجرة وحماية الأطفال في الحوار. وبدأت المجموعة جهودها لإنشاء منتدى إقليمي كاستجابة للتحديات التي تطرحها حماية الأطفال غير المصحوبين بذويهم أثناء تنقلهم. وتمثل التحدي الرئيسي في عام 2016 والسنوات التالية له، في قدرة الدول والجهات الفاعلة الأخرى على إدراج اتفاقات والتزامات الفريق المخصص في جداول الأعمال الوطنية. ويُجري حاليًا بذل جهود متضافرة لوضع خطط عمل على المستويين الوطني والإقليمي. وتقدم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) والمنظمة الدولية للهجرة (IOM) واليونيسيف ومنظمة العمل الدولية (ILO) المشورة الفنية لدعم مشاركة الدول في سعيها لتحقيق هذه الغاية.

1.2.2.2 وسط آسيا

2013-حتى الآن

وحدة دعم عملية ألماتي

A الخلفية والأساس المنطقي

تعتبر عملية ألماتي عملية استشارية إقليمية تقدم للدول منتدى لمناقشة مختلف القضايا الإقليمية المتعلقة بالهجرة المختلطة إلى آسيا الوسطى ومنها وداخلها. و تهدف هذه العملية إلى معالجة التحديات الناجمة عن التحركات المختلطة في آسيا الوسطى والمنطقة الأوسع، بطريقة تعاونية ومنسقة. اعتمدت الدول المشاركة إعلان ألماتي في المؤتمر الإقليمي الأول الذي عُقد في ألماتي في عام 2011. وقد عيّنت كل دولة عضوًا منسقاً وطنياً للعمل بوصفه منسقًا للعملية. ويُجرى تنظيم اجتماع لكبار المسؤولين سنويًا لمراجعة نتائج أعمال السنوات السابقة والاتفاق على خطة عمل للسنة المقبلة.

B الجهات الفاعلة

- الدول الأعضاء في عملية ألماتي: أفغانستان وأذربيجان وكازاخستان وقرغيزستان وطاجيكستان وتركيا وتركمانستان
- مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)
- المنظمة الدولية للهجرة

C الإجراءات

- أنشأت المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة، بوصفهما جهات فاعلة رئيسية في عملية ألماتي، وحدة الدعم لبناء قدرات الدول المشاركة.

- تتضمن المهام الرئيسية لوحدة الدعم ما يلي:
  - تعزيز تبادل المعلومات بشأن الهجرة وحماية اللاجئين؛
  - تطوير آليات لمراقبة الهجرة غير الشرعية ومعالجتها؛
  - تعزيز الفهم المشترك لأسباب وعواقب النزوح والهجرة؛
  - تعزيز سياسات متماسكة وشاملة ومتباينة للأشخاص المتنقلين؛
  - تطوير إجراءات قائمة على المشاريع لتعزيز قدرة الدولة على إدارة الهجرة وتوفير الحماية للاجئين.

D المراجعة

توفر عملية ألماتي منصة إقليمية للتعاون في مجال الهجرة المختلطة. تدعم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة الأولويات والأهداف الوطنية من خلال وحدة الدعم. تتمثل الأولوية الفورية في إنشاء آلية إحالة وطنية في كل دولة. وسيتم تطوير مبادئ توجيهية إقليمية بشأن آليات الإحالة عن طريق عملية ألماتي في الفترة 2016-2017.

اطلع على اختصاصات وحدة دعم عملية ألماتي:http://www.unhcr.kz/eng/almatyprocess/supportunit/.

1.2.2.3 أفريقيا -أوروبا

نوفمبر 2015 - حتى الآن

دعم قمة فاليتا

A الخلفية والأساس المنطقي

وكاستجابة لارتفاع عدد الوفيات في البحر الأبيض المتوسط، عُقدت قمة فاليتا حول الهجرة في 12-11 نوفمبر 2015 في فاليتا، مالطا. تهدف القمة إلى تعزيز التعاون في مجال الهجرة المختلطة بين إفريقيا والاتحاد الأوروبي. وكان من بين الذين حضروا ثمانية وعشرون دولة عضو في الاتحاد الأوروبي، و 35 دولة أفريقية، وممثلون عن مفوضية الاتحاد الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والأمم المتحدة.

في الفترة التي سبقت القمة، نسق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي موقفًا مشتركًا للأمم المتحدة، والذي شمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وحضرت المفوضية أيضًا القمة بصفتها الفردية، وكانت واحدة من بين وكالات الأمم المتحدة القليلة المدعوة للحضور. كما ألقى مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين كلمة بشأن الحاجة إلى تكثيف التعاون الإقليمي، فضلًا عن تقاسم المسؤولية الدولية لمعالجة الهجرة المختلطة وتعزيز حماية اللاجئين.

أصدرت القمة إعلانًا سياسيًا مشتركًا وخطة عمل فاليتا. خُصصت عملية الرباط وعملية الخرطوم وعملية الحوار المشترك بين الاتحاد الأوروبي وأفريقيا حول الهجرة والتنقل، لمراقبة تنفيذ الأولويات المتفق عليها في خطة عمل فاليتا من قبل الدول المشاركة. كما أُطلق الصندوق الائتماني لحالات الطوارئ في الاتحاد الأوروبي ومعالجة الأسباب الجذرية للهجرة غير الشرعية والنازحين في أفريقيا (EUTFA) في القمة، وتلقت تبرعات بمبلغ 1.8 مليار يورو لتمويل تنفيذ خطة عمل فاليتا وصناديق الاتحاد الأوروبي الحالية المكملة للتنمية.

B الجهات الفاعلة

- مؤسسات الاتحاد الأوروبي: مجلس الاتحاد الأوروبي، المفوضية، البرلمان، دائرة العمل الخارجي الأوروبي، مكتب دعم اللجوء الأوروبي، والوكالة الأوروبية لمراقبة وحماية الحدود الخارجية (فرونتيكس)
- المنظمات الدولية: المنظمة الدولية للهجرة، والمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، وأمانة الأمم المتحدة
- المنظمات الإقليمية: جامعة الدول العربية، ومفوضية الاتحاد الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، ومكتب الشرطة الأوروبي (يوروبول)، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)
- دول الاتحاد الأوروبي
- دول غرب أفريقيا
- دول شمال أفريقيا
- دول شرق أفريقيا
- منظمات المراقبة الدولية الأخرى

C الإجراءات

← قدمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين تعليقات مستفيضة حول مسودات الوثائق الختامية بالتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى، لضمان أن الالتزامات التي تعهدت بها الدول تشمل اللاجئين وتتسق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والبحار والإتجار والتهريب وقانون اللاجئين.

← تحدد خطة عمل فاليتا خمسة مجالات ذات أولوية سيتم إطلاق 16 منها قبل نهاية عام 2016. و تتمثل المجالات ذات الأولوية في فوائد تطوير الهجرة والهجرة القانونية والتنقل والحماية واللجوء والإتجار والتهريب، والعودة وإعادة القبول.

← بعد مؤتمر القمة، قام فريق عمل فاليتا التابع للمفوضية بإعداد ورقة عمل داخلية توضح الموقف، لتزويد المكاتب بتوجيهات بشأن كيفية المضي قدمًا أو دعوة أصحاب المصلحة المعنيين في الاتحاد الأوروبي والحكومة للالتزام فيما يتعلق بالالتزامات الواردة في خطة عمل فاليتا والإعلان المنبثق عنها.

← وتراقب المفوضية المشاريع الممولة من الصندوق الائتماني لحالات الطوارئ في الاتحاد الأوروبي (EUTFA)، وتراقب كذلك تنفيذ خطة عمل فاليتا من خلال العمليات الاستشارية الإقليمية المخصصة. كما تدعو الدول الأفريقية ودول الاتحاد الأوروبي إلى الوفاء بالالتزامات التي تم التعهد بها في مقترحات مشاريعها.

D المراجعة

يمكن القول إن خطة عمل فاليتا هي أكثر مجموعة شاملة للإجراءات المتفق عليها بشأن إدارة الهجرة مما تم الاضطلاع به على الإطلاق بين أفريقيا والاتحاد الأوروبي. ومع ذلك، فهو يشكل حزمة من الإجراءات وليس استراتيجية. و يعتبر التعاون الوثيق بين الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية، فيعد أمرًا حاسمًا لضمان ترجمة المشروعات التي يمولها الصندوق الائتماني EUFTA، للأولويات المتفق عليها في خطة عمل فاليتا.

ومثّل المجلس النرويجي للاجئين، والبعثة الدولية للهجرة الكاثوليكية، وشبكة المجتمع المدني للهجرة والتنمية في أفريقيا، منظمات المجتمع المدني المدعوة لحضور قمة فاليتا كمراقبين، وقادوا إعداد بيان المجتمع المدني الأوروبي - الأفريقي المشترك الصادر عن قمة فاليتا. ودعت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى المشاركة الكاملة للمجتمع المدني في مؤتمرات القمة الدولية المقبلة بشأن الهجرة.

معلومات إضافية

الإعلان السياسي وخطة عمل فاليتا متوفرين على صفحة الإنترنت الخاصة بقمة فاليتا: http://goo.gl/f8bx77.

بيان المجتمع المدني الأوروبي الإفريقي المشترك الصادر عن قمة فاليتا، متاح على الرابط التالي: http://goo.gl/h6kiCF.

1.2.2.4 جنوب أفريقيا

2000-حتى الآن

جنوب أفريقيا: حوار الهجرة للجنوب الأفريقي (MIDSA)

الخلفية والأساس المنطقي

شهدت منطقة جنوب أفريقيا بشكل متزايد حركات مختلطة قادمة من الشرق والقرن الأفريقي ومن منطقة البحيرات العظمى. وكانت التحركات الكبيرة والمختلطة للاجئين والمهاجرين متأثرة بدوافع مثل الحرب، وانعدام الحماية، والتفاوت الاقتصادي، أو الأمل في فرص أفضل لكسب العيش، ولهذا كانت الجموع تتحرك جنوبًا وعبرت كينيا و/ أو جمهورية تنزانيا المتحدة نحو أفريقيا الجنوبية. يتعرض اللاجئون والمهاجرون الذين يسافرون على طول هذا الطريق لمجموعة من تحديات الحماية، بما في ذلك التجويع وتخلي المهربين عنهم، والاستغلال الجسدي والجنسي، والاستغلال، والاحتجاز المطول.

ولمواجهة هذه التحديات، تتعاون الحكومات في المنطقة منذ عام 2000 في سياق حوار الهجرة للجنوب الأفريقي (MIDSA)، وهي عملية استشارية إقليمية. عُقدت عدة مؤتمرات إقليمية وضعت خلالها خطط عمل، لا سيما المؤتمر الإقليمي المعني بحماية اللاجئين والهجرة الدولية في دار السلام، وجمهورية تنزانيا المتحدة، في عام 2010، ومشاورات حوار الهجرة للجنوب الأفريقي التي عُقدت في الفترة من 30 يونيو إلى 2 يوليو 2014 في ليلونغوي في ملاوي.

الجهات الفاعلة

- دول جنوب أفريقيا: أنغولا وبوتسوانا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وليسوتو ومدغشقر وملاوي وموريشيوس وموزامبيق وناميبيا وسيشيل وجنوب أفريقيا وسوازيلاند وجمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا وزمبابوي.
- أمانة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (SADC)
- المنظمات الدولية: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة ومنظمة العمل الدولية واليونيسيف
- منظمة إنقاذ الطفولة

C الإجراءات

- تُدار منظمة حوار الهجرة للجنوب الأفريقي (MIDSA) من خلال أمانة تتكون من منظمة الهجرة الدولية والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمة إنقاذ الطفولة. و تكون الأمانة مسؤولة عن عقد اللجنة التوجيهية وإدارة الخدمات اللوجستية لفعاليات منظمة حوار الهجرة للجنوب الأفريقي (MIDSA).

- وبصفتها الرئيس الحالي للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، تؤيد بوتسوانا تنفيذ خطة العمل الإقليمية التي وضعتها منظمة حوار الهجرة للجنوب الأفريقي MIDSA.

وقد عُقِدت مشاورات لتنفيذ خطة العمل الإقليمية على المستوى الوطني في بلدان في المنطقة، بما في ذلك بوتسوانا وملاوي وموزامبيق وسوازيلاند وزمبابوي.

- وعلى ضوء مشاورات منظمة حوار الهجرة للجنوب الأفريقي (MIDSA) لعام 2015، نظمت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة ومنظمة إنقاذ الطفولة ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة حلقة عمل إقليمية في ديسمبر 2015 لمساعدة بلدان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي على إنشاء فرق عمل وطنية لتمكين تنفيذ خطة العمل الإقليمية على المستويات الوطنية.

D المراجعة

بدأ تنفيذ خطة العمل الإقليمية على وجه الخصوص، و تم تقديم التقارير في أحدث مشاورات حوار الهجرة للجنوب الأفريقي MIDSA. عُقد اجتماع متابعة إقليمي مشترك بين الوكالات في سبتمبر 2016 في بريتوريا، بجنوب أفريقيا، لضمان تقديم الدعم الفني اللازم للشركاء الحكوميين في تنفيذ خطط العمل الإقليمية والتوصيات الصادرة عن الفريق الفني لحوار الهجرة للجنوب الأفريقي MIDSA في عام 2016.

E معلومات إضافية

تتوفر خطة عمل المؤتمر الإقليمي حول حماية اللاجئين والهجرة الدولية على الموقع الإلكتروني: http://www.unhcr.org/4d7f7ec089.pdf.

الدعم الذي يمكن أن تقدمه المفوضية للعمليات الاستشارية الإقليمية

خارطة المشاورات الإقليمية

- الجهات الفاعلة في الخرائط التي تشارك في الحوارات والمجالات المواضيعية التي يتم تغطيتها لتكون في وضع يسمح لها بتحديد الثغرات وضمان إدراج قضايا الحماية الرئيسية في المفاوضات.

تقديم الدعم للحوارات الإقليمية

- أداء دور نشط في العمليات وضمان إيلاء الاهتمام والانتباه المناسبين للحماية الدولية.
- تقديم دعم الخبرات الفنية بما يكفل تنفيذ خطط العمل.
- تقديم دعم الأمانة للعمليات الاستشارية الإقليمية.

و يرأس افتتاح القمة السيد بيتر ثومسون (الثاني من اليسار)، رئيس الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة والرئيس المشارك لقمة الأمم المتحدة للاجئين والمهاجرين. ويحيط به موغنز ليكوفتوفت (يسارًا)، الرئيس المشارك لمؤتمر القمة ورئيس الدورة السبعين للجمعية العامة، والأمين العام بان كي-مون. © الأمم المتحدة/ سبتمبر 2016

1.3
التعاون على المستوى العالمي

يقدم التعاون على المستوى العالمي فرصة لجمع العديد من الجهات الفاعلة المختلفة، بما في ذلك على المستويين الوطني والإقليمي، لوضع استجابة شاملة ومنسقة للتحركات المختلطة. ومن شأن ذلك أن يشمل تطوير مبادئ أو أسس توجيهية مشتركة، أو تبادل الخبرات والتحديات المختلفة التي تواجه مختلف البلدان والمناطق. قد يكون من الضروري، في الظروف الملائمة، تقاسم المسؤولية الدولية بين الدول على المستوى الدولي لمعالجة حالات محددة للحركة المختلطة التي تؤثر على منطقة معينة كجزء من نهج شامل.

1.3.1 التعاون العالمي بشأن الهجرة

اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 19 سبتمبر 2016، **إعلان نيويورك بشأن اللاجئين والمهاجرين.** جددت الدول التأكيد على التزاماتها بحماية حقوق الإنسان لجميع اللاجئين والمهاجرين، بغض النظر عن وضعهم، وتعهدت بدعم البلدان المتأثرة بالحركات الكبيرة، ووافقت على آليات متابعة ملموسة، بما في ذلك وضع مبادئ توجيهية غير ملزمة وتوجيهات طوعية بشأن معاملة المهاجرين في حالات الضعف، وبدء المفاوضات الحكومية الدولية التي أدت إلى اعتماد ميثاق عالمي للهجرة الآمنة والمنظمة والشرعية في عام 2018. يعد إعلان نيويورك مثالاً للتعاون الدولي الفعال بين الدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية.

لمزيد من المعلومات، الرجاء الاطلاع على الرابط التالي: http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/71/L.1.

مجموعة الهجرة العالمية (GMG) هو تجمع بين الوكالات، يضم 20 وكالة دولية تعمل في مجال الهجرة، وتهدف إلى تعزيز "التطبيق الأوسع لجميع الصكوك والقواعد الدولية والإقليمية المتعلقة بالهجرة، وتشجيع اعتماد نُهُج أكثر اتساقًا وشمولًا وأفضل تنسيقًا لمسألة الهجرة الدولية".
لقد كان لعمل المناصرة القائم على الأدلة من قبل مجموعة الهجرة العالمية GMG، التي عملت بشكل وثيق مع الممثل الخاص للأمم المتحدة المعني بالهجرة والتنمية بيتر ساذرلاند، ومع المنتدى العالمي للهجرة والتنمية (انظر أدناه)، دورًا أساسيًا في ضمان إدراج المهاجرين والهجرة والتنقل في خطة التنمية المستدامة 2030. وقد اعتُرف بالهجرة على نطاق واسع باعتبارها قوة إيجابية للتنمية، سواء بالنسبة للبلدان التي تستضيف المهاجرين أو البلدان الأصلية للمهاجرين.

(لمزيد من المعلومات، الرجاء الاطلاع على الرابط التالي: http://www.globalmigrationgroup.org/.

المنتدى العالمي للهجرة والتنمية هو منتدى استشاري عالمي غير رسمي تديره الدولة حول الهجرة والتنمية، ويهدف إلى تسهيل التعاون وتبادل أفضل الإجراءات بشأن القضايا المتعلقة بالهجرة والتنمية.

(لمزيد من المعلومات، الرجاء الاطلاع على الرابط التالي: http://www.gfmd.org/.

تم تصور مبادرة المهاجرون في البلدان التي تمر بأزمات على أنها عملية استشارية تقودها الدولة للتصدي لأثر الكوارث الطبيعية أو النزاعات المسلحة على المهاجرين، من خلال التأهب والاستجابات المنظمة. وتتمثل الأهداف الرئيسية للمبادرة في تحديد التدابير العملية التي يمكن اتخاذها للتحضير لحياة المهاجرين وحقوقهم وكرامتهم في البلدان التي تسقط بسرعة في حالات الأزمات، وكذلك تحديد طرق الاستجابة لهم وحمايتهم بشكل أفضل. وتم تطوير مبادرة "المهاجرين في البدان التي تمر بأزمات" مبادئ توجيهية لحماية المهاجرين في البلدان التي تشهد صراعات أو كوارث طبيعية. وتشمل المبادئ التوجيهية مجموعة متنوعة من الإجراءات لدعم الدول وأصحاب المصلحة المعنيين في المراحل الثلاث التالية: التأهب للأزمات، والاستجابة لحالات الطوارئ، والإجراءات التي تعقب الأزمات. تتوفر الإرشادات والممارسات عبر الإنترنت باللغات الإنجليزية والعربية والصينية والفرنسية والروسية والإسبانية.

(لمزيد من المعلومات، الرجاء الاطلاع على الرابط التالي: https://micicinitiative.iom.int/.

1.3.2 التعاون العالمي بشأن الحماية في البحر

2015-2013

المبادرة العالمية بشأن الحماية في البحر

A الخلفية والأساس المنطقي

تخاطر أعداد كبيرة من الناس بحياتهم في البحر، في جميع مناطق العالم، في محاولات يائسة للهروب من الاضطهاد والصراع وعدم الاستقرار والفقر. و يتعرض اللاجئون وطالبو اللجوء وعديمي الجنسية والمهاجرين عادةً للاستغلال أو الإساءة أو العنف أثناء رحلتهم، وتهلك أعداد لا تحصى بعد صعودهم على متن السفن غير الصالحة للإبحار. وفي ظل هذه الخلفية وضعت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المبادرة العالمية بشأن الحماية في البحر، التي تعتبر خطة عمل مدتها سنتين، يتمثل هدفها الأساسي في دعم الإجراءات التي تتخذها الدول للحد من الخسائر في الأرواح والاستغلال وسوء المعاملة والعنف الذي يعاني منه الأشخاص الذين يسافرون بصورة غير شرعية عن طريق البحر، ووضع استجابات للحماية ضد الهجرة المختلطة غير الشرعية عن طريق البحر.

B الجهات الفاعلة

- الدول
- الجهات الفاعلة الخاصة، مثل شركات الشحن
- منظمات المجتمع المدني
- المنظمات الدولية، بما في ذلك المفوضية، والمنظمة الدولية للهجرة، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، واليونيسف، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمنظمة البحرية الدولية (IMO)، ومكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية (OLA).

C الإجراءات

تضمنت المبادرة العناصر التالية:

- اتخاذ الإجراءات لتقليل الخسائر في الأرواح في البحر؛
- مقترحات بشأن نظم تقاسم المسؤولية الإقليمية المنصفة بين الدول الساحلية والدول غير الساحلية، أي دعم ترتيبات الاستقبال الملائمة في بلدان الإنزال أو لتخصيص المسؤولية عن معالجة وتقديم حلول دائمة؛
- الآليات التي تضمن مراعاة الاستجابات للأشخاص المسافرين في البحر (بما في ذلك الأشخاص الذين تم إنقاذهم) احتياجات الحماية الدولية لأفراد وجماعات معيّنة؛
- تدابير معالجة دوافع الحركات البحرية غير النظامية، بما في ذلك التحركات الخارجية؛
- تدابير تعزيز احترام القانون الدولي، بما في ذلك قانون اللاجئين وقانون حقوق الإنسان والقانون البحري.

D المراجعة

تسعى المبادرة العالمية بشأن الحماية في البحر إلى تحفيز العمل لمنع المزيد من خسائر الأرواح في البحر، ولضمان أن تكون الاستجابة حساسة لأولئك الذين يحتاجون إلى الحماية الدولية. وقد ألهمت المبادرة عددًا من المبادرات الأخرى، مثل حوار المفوض السامي المعني بالحماية في البحار في عام 2014، والذي أتاح فرصة لتطوير توافق واسع في الآراء بشأن مسائل الإنقاذ في البحر، وترتيبات الإنزال وتقاسم المسؤولية، والحاجة إلى وجود نُهُج شاملة للحماية في البحر.

وتستند المبادرة العالمية بشأن الحماية في البحر وحوار المفوض السامي إلى خطة العمل المكونة من 10 نقاط التي وضعتها المفوضية بشأن حماية اللاجئين والهجرة المختلطة وسلسلة من المشاورات الإقليمية بشأن الهجرة المختلطة.

E معلومات إضافية

لمزيد من التفاصيل حول المبادرة العالمية بشأن الحماية في البحر، يرجى مراجعة الرابط http://www.unhcr.org/540d6e5f9.html. تتوفر هذه النشرة أيضًا باللغتين الفرنسية والعربية.

الوثائق المتعلقة بحوار المفوض السامي بشأن الحماية في البحر، بما في ذلك ورقة المعلومات الأساسية، وتقارير دورة الاختراق، متاحة على الرابط التالي: http://www.unhcr.org/pages/5357caed6.html.

الوثائق المتعلقة بالمشاورات الإقليمية حول الهجرة المختلطة متوفرة على موقع الإنترنت: http://www.unhcr.org/pages/4a16aac66.html.

2015

تدريبات تقييم الحماية في البحر

A الخلفية والأساس المنطقي

في عام 2015، وبطلب من المجموعة العالمية للهجرة (GMG)، قامت المفوضية بتيسير عملية تقييم مشتركة بين الوكالات بشأن الحماية في البحر. قامت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالتشاور على نطاق واسع مع الوكالات الأعضاء في المجموعة العالمية للهجرة (GMG) بشأن المشاركة في الأنشطة الرامية إلى تعزيز الحماية في البحر، وكذلك مع عدد من الوكالات غير التابعة للمجموعة العالمية للهجرة GMG مع الولايات المعنية بالأمر، وذلك بهدف تحسين فهم طرق التآزر والثغرات، وإصدار التقارير بشأن الأعمال المستقبلية بشأن الحماية في البحر.

B الجهات الفاعلة

- الوكالات العضوة في المجموعة العالمية للهجرة GMG، والتي تتضمن منظمة العمل الدولية (ILO) والمنظمة الدولية للهجرة (IOM) و وإدارة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية (UNDESA)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)
- مكتب الشؤون القانونية لشؤون المحيط، وقانون البحر

C الإجراءات

- شملت عملية التقييم تجميع مساهمات الوكالات وتحليلها فيما يتعلق بالأنشطة والأولويات في مجموعة واسعة من المجالات، بما في ذلك البحث والإنقاذ؛ والهجرة الآمنة ومسارات اللجوء؛ ومعالجة تهريب المهاجرين واللاجئين وتهريبهم في سياق التحركات عن طريق البحر؛ والتدخلات الأخرى في بلدان المغادرة؛ وأنشطة ما بعد النزول؛ والأنشطة العامة أو الشاملة للحماية في البحر مثل مبادرات الدعوة أو تبادل المعلومات.

- وحدد التمرين عددًا من الثغرات، بما في ذلك الحاجة إلى تقليص الاختلافات الجغرافية في القدرة على الحماية والاستجابة في البحر؛ واتباع نهج أكثر انتظامًا تتجاوز تلك التي تقودها حالات الطوارئ بصورة بحتة؛ وزيادة الاهتمام بالسائقين والأسباب الجذرية للرحلات البحرية الخطيرة؛ وزيادة التعاون والتنسيق بين المجموعة الواسعة من الجهات الفاعلة في الدولة والمجتمع المدني والجهات الدولية والتجارية التي تضطلع بأدوار تؤديها في النهوض بالحماية في البحر.

D المراجعة

إن تدريبات تقييم الحماية في البحر قد أبلغت التركيز لبرنامج المجموعة العالمية للهجرة GMG اللاحق في عدد من المجالات، بما في ذلك دعم تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، والعمل على الحماية في البحر ضمن مجموعات العمل المواضيعية التابعة للمجموعة العالمية للهجرة GMG المعنية بحقوق الإنسان والنوع الاجتماعي، والعمل على دمج أهداف الحماية في البحر في التخطيط والبرمجة التنموية على المستوى القطري.

E معلومات إضافية

"مجموعة الهجرة العالمية: تقييم الحماية في البحر"، 11 نوفمبر 2015، .